

إثنا عشر رسالة

[77] ودخلت في الثالثة والحقة التي دخلت في الرابعة والجذعة التي دخلت في الخامسة ذكر ذلك كله الجوهري وغيره م ح ق قوله تعالى طروقة الفحل بفتح المهملة وضم الراء فعولة بمعنى المفعولة أي مركوبة للفحل وكل امرأة طروقة زوجها وكل ناقة طروقة فحلها قاله ابن الا تريد م ح ق وجن بالمكان وجونا اقام به وشاة واجن أو حمام أو غير ذلك إذا الفت البيوت قال في المغرب عن الكرخي الدواجن خلاف السائمة م ح ق الحق بالكسر من الابل ما استكمل ثلث سنين ودخل في الرابعة والحقة الانثى والجمع حقان على فعال م ح ق الجذع بالتحريك في البهايم من الابل ماله خمسة سنين ومن البقر والشاة ما تمت له السنة الثانية من الخيل ما قد تمت له الرابعة والجمع وجذعان وجذاع قال في المغرب وعن الازهرى الجذع من المقر سنة ومن انسان الثمانية اشهر وعن ابن الاعرابي الاجذاع وقت وليس بسن ثابت فالعتاق يجذع لسنة وربما اجذعت قبل تمامها للخصب فتسمن فيسرع اجذاعها فهي جذعة ومن الضان إذا كان ابن شابين اجذع لسنة اشهر إلى سبعة وإذا كان ابن هرمين اجذع لثمانية إلى عشرة م ح ق قوله (ع) ولا على الكسور شئ كما ليس على النيف أي ما بين العقدين في مراتب النصاب شئ ولا يدخل شئ مما بين العقود النصابية في باب الزكوة مما تجب فيه الحقة مثلا تتعين فيه المستكملة ثلث سنين ولا تجزى المنكسرة عنها ولو بشهود بعض شهر ولا تدخل هي في حكم الزكوة وكذلك ساير سور الاسنان المعتبرة لا يدخل شئ منها في شئ فما يجب اخراجه
